رؤية لزيادة موارد الإرشاد الزراعي المالية للقيام بدوره في تحقيق التنمية المستدامة

إعداد
أ.د/ حسن على شرشر
معهد بحوث الإرشاد الزراعي والتنمية الريفية

مقدمة:

يعتبر الإرشاد الزراعي أحد أجهزة تحقيق التنمية الريفية. ومع إرتفاع التكاليف وتناقص الموارد المتاحة فقد تباطأت الحكومات في غالبية الدول النامية والتي من بينها مصر في زيادة المبالغ المخصصة للكثير من أنشطة القطاع العام والتي من ضمنها الإرشاد الزراعي على الرغم من تعدد المجالات التنموية التي يقوم بها وتزايدها يوماً بعد يوم لتحقيق أهدافه . وهذا ما أشارت إليه إستراتيجية التنمية الزراعية المستدامة ٢٠٣٠ والتي ذكرت أن من بين مشاكل الإرشاد الزراعي في مصر محدودية إمكاناته المادية.

وقد إهتمت غالبية الدول وبصفة خاصة النامية منها بتعظيم موارد الإرشاد الزراعي بها , وفي هذا الإطار فقد تبنت تلك الدول أحد الصور الآتية للتمويل:

١- التمويل العام للخدمات التي تهم الجمهور العام.

٢- فرض رسوم مباشرة على بعض الخدمات.

٣- التمويل المختلط الذي تتقاسمه مساهمات القطاع العام والإتحادات المهنية الخاصة.

ويوجد إتجاه لمعظم الدول للأخذ بنظام التمويل المختلط لأنشطة الإرشاد الزراعي كما هو وارد في التجارب التالية :

١- تجربة تشيلي:

نظم الإيصالات: وفيه توزع الأجهزة الإرشادية الحكومية إيصالات على الزراع لإستعمالها عند إستخدام الإستشاريين الإرشاديين الذين يعملون في القطاع الخاص بالإضافة إلى تخصيص نسبة مئوية من قروض البنوك الزراعية للخدمات الإرشادية.

٢- تجربة هولندا:

مساهمات إتحادات الزراع: حيث يدفع الزراع إشتراكات عضوية في إتحادات للزراع. بالإضافة إلى الدفع المباشر مقابل بعض الخدمات (الفحوصات) التي تجريها المنظمة لمصلحة الأفراد. كما تقوم الحكومة بإنشاء مؤسسات تضم أخصائي المواد بهدف دمجهم في الفرق الإرشادية لتقديم المعلومات المتعلقة بسياسات الحكومة. ولتسهيل نقل المعلومات والمعارف وفي هذا النظام يسهم الزراع بحوالي ٥٠٪ من تكاليف المنظمة الإرشادية إضافة إلى ما يقوم الزراع بدفعه مباشرة نظير تكاليف الخدمات الخاصة (تحليل تربة, --------- الخ).

٣- تجربة إستراليا :

تعتمد على التعاقد مع خبراء وموظفين بعقود للمساعدة في تقديم الخدمات في مشروعات محددة ممولة من القطاع الخاص والحكومة الإتحادية وهنا يوجد عدد من المسارات منها :

١- بيع خدمات المنظمة الإرشادية مع الإحتفاظ بها كمؤسسة عامة.

٢- التحول من النظام العام إلى الخاص مع الإحتفاظ بالإشراف على تقديم الخدمة

والتمويل الخاص بها.
٣- إسترداد تكاليف تقديم الخدمة.

٤- تجربة فرنسا:

تعتمد على الغرف الزراعية وشركات القطاع الخاص إضافة إلى الدعم الكبير الذي تقدمه الدولة لتلك الغرف الزراعية.

٥- تجربة نيوزيلنده:

تعتمد على الخدمات الإرشادية التي تقوم بها الدائرة الإستشارية للمجالس المتخصصة مثل: مجلس الألبان وتمولها صناعة الألبان.

٦- تجربة السلفادور:

يتم تمويل الإرشاد عن طريق الضرائب المفروضة على السلع الغذائية.

٧- تجربة المكسيك:

يتم تمويل الإرشاد عن طريق الضرائب المفروضة على كبار الزراع مقابل الخدمات الإرشادية.

وفي حالات أخرى تستخدم منظمات غير الحكومية لإستكمال ما يقوم به القطاع العام من إرشاد. كما تساهم شركات القطاع الخاص في كثير من البلدان في نقل التكنولوجيا وتحقيق التنمية الريفية من خلال التعاقد مع الزراع.

بناءاً على ما سبق وطبقاً للظروف الحالية للزراعة المصرية فإنه يقترح إستخدام النظام المختلط في تمويل الإرشاد الزراعي على النحو التالي :

إصدار تشريع بإنشاء صندوق تمويل الإرشاد الزراعي يتم إدارته عن طريق مجلس إدارة من المهتمين بالإرشاد الزراعي ويقترح تمويله على النحو التالي :

١- الجزء المخصص من الميزانية العامة للدولة لتقديم الخدمة الإرشادية.
٢- تخصيص نسبة مئوية من أرباح الجمعيات الزراعية بالقرى والمشتركة والمركزية والعامة والنوعية الزراعية (تسويق الخضر، .....الخ) بالإضافة إلى تعاونيات الإصلاح الزراعي.
٣- تخصيص نسبة مئوية من أرباح الشركات العاملة في مجال مستلزمات الإنتاج (التقاوي، الأسمدة ، المخصبات ، المبيدات ، ..... الخ).
٤- تخصيص نسبة مئوية من أرباح الشركات القائمة على المنتجات الزراعية (المطاحن ، المضارب، مصانع الزيوت والصابون، ومصانع السكر، ومصانع الأغذية والألبان ، .....الخ).
٥- تخصيص نسبة مئوية من قيمة الفوائد على القروض التي يقدمها بنك التنمية والائتمان الزراعي بغرض الإستثمار الزراعي.
٦- تخصيص نسبة مئوية من أرباح شركات التصدير والإستيراد العاملة في مجال المنتجات الزراعية.
٧- مساهمات الزراع من خلال الرسوم التي يدفعها الزراع نظير بعض الخدمات مثل : نقل الحيازة، إستلام مقررات مستلزمات الإنتاج المدعمة والتسويق لبعض المحاصلات الزراعية مثل: القمح، والأرز، والقطن، وبنجر السكر ، .....الخ.
٨- تعاقدات كبار الزراع والمستثمرين مع الجهاز الإرشادي لمتابعة محاصيلهم نظير أجر مادي.
٩- المشروعات الممولة من المنظمات والهيئات الدولية.
١٠- تخصيص نسبة مئوية من المبالغ المخصصة للمشروعات الزراعية.
١١- تخصيص نسبة مئوية من أرباح مراكز الزراعة الآلية نظير الخدمة التي تقدمها للزراع.
١٢- تخصيص نسبة مئوية من قيمة الإعلانات التي تبث على الفضائية الزراعية المصرية وكذلك المطبوعات الزراعية والإعلانات التي يمكن بثها عبر شبكة فيركون على الإنترنت.
١٣- المساهمات التي يمكن أن تقدمها الشركات، والهيئات العاملة في المجال الزراعي (شركات إستصلاح الأراضي، هيئة الإنتاج الزراعي ، .....الخ).